



## النصوص الدستورية المقترحة

### بشأن الأمومة والطفولة في دستور مصر الجديد

#### مادة (١)

الأسرة أساس المجتمع قوامها الأديان السماوية والأخلاق، وتكفل الدولة والمجتمع تدعيم الأسرة وحماية الأمومة والطفولة والعمل على اتخاذ التدابير لمنع العنف الأسري وانتهاك النساء وفقاً للقانون. وتلتزم الدولة والمجتمع بتوفير المنشآت والمؤسسات والآليات اللازمة التي تيسر للمرأة التوفيق بين واجباتها في الأسرة وعملها في المجتمع.

#### مادة (٢)

لكل طفل ولد من أب مصري أو من أمٍ مصرية الحق في اسم وجنسية منذ المولد، ورعاية أسرية، وترعاه الدولة عند حرمانه من البيئة الأسرية، وتغذية أساسية ومأوى وخدمات ورعاية صحية، وتنمية وجدانية ومعرفية.

كما له الحق في الحماية من سوء المعاملة والانتهاك بجميع صورته وأنواعه، ويحظر عمالة الأطفال وممارسات العمل المستغلة والخطرة، والإهمال الأدبي والجسماني والروحي، وتكفل الدولة حقوق الأطفال ذوي الإعاقة وتضمن لهم التأهيل والاندماج في المجتمع.

لا يجوز احتجاز الأطفال إلا بعد استنفاد كافة التدابير الأخرى، وإذا تم يكون لفترة قصيرة وفي مكان منفصل عن غير الأطفال مع توفير المساعدة القانونية، على أن تختص محكمة الطفل دون غيرها في النظر في الأمور التي تستلزم إجراءات وقائية خاصة بهم.

### مادة (٣)

التعليم الجيد حق لجميع المصريين تكفله الدولة والمجتمع، وهو إلزامي في مرحلة الطفولة، ومجاني في مراحل الرسمية المختلفة وفي مدارس الدولة وجامعاتها على النحو المبين بالقانون. وتشرف الدولة على التعليم وتضمن جودته وإتاحته ومنع المظاهر السلبية في المؤسسات التعليمية.

### مادة (٤)

يلتزم الوالدان بتربية الأبناء في الصغر، ويلتزم الأبناء برعاية والديهم في الكبر. تكفل الدولة أعمال مبادئ عدم التمييز بين جميع الأطفال، ومشاركة الطفل، ورعاية مصلحته الفضلى في كل أمر يخصه، وتزويده بالمعرفة اللازمة لممارسة حقوقه وواجباته.

### مادة (٥)

يقوم على شئون الأمومة والطفولة وما يتعلق بهما مجلس أعلى يحدد فيه القانون طريقه تشكيله واختصاصاته وعلاقاته بسلطات الدولة. ويمارس المجلس اختصاصه بما يدعم الأمومة والطفولة، كما له الرقابة على الجهات ذات الصلة بالأمومة والطفولة، ويقدم لها الدعم العلمي والعملية على النحو المبين بالقانون.